رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

220 هل يجب التيمم مع المسح على الجبيرة؟ وهل يلزم أن يكون على طهارة قبل الجبيرة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

اخر سؤال هل التيمم واجب على الانسان المكسور مع الوضوء والغسل وهل تقدموا التهارب بقتل الجبيرة الذي يقدم الطهارة قبل الجبيرة واجب ام لا؟ الذي تعجز عنه بعض الاعضاء مرض - 00:00:00

ينظر في امره لا يستطيع المسح على جريرة نزل على جبيرة ويخفي على التيمم ولو انه حطها على غير طهارة لان القبائل على الصحيح فاذا كان في يده كبيرة بذراعه جبيرة - 00:00:17

او في وجه جبيرة مسح عليها ويدها نزلوا تراب يديه وامسح به وجهه وكفيه بنية البقعة التي تركها وهكذا في الجنابة جنابة وفشل في بدنه محل كبيرة يمسح عليها ويكفي - 00:00:34

وخاف من نسخ لانها جميلة ضعيفة من ورائها او ما ادى - 00:00:55